



رئيس الهيئة

قرار رقم (٦١٣) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢١

بشأن شطب قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

فسرر

المادة الأولى: يشطب قيد وسيط التأمين الآتي ذكرها فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لإنهاء الخدمة من الشركة:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	تاريخ انتهاء الخدمة	الرقم القومي
١	فيفي جرجس ايوب جرجس	١١٧٣٣	المهندس للتأمين	٢٠٢٤/٠٨/٢٨	٢٦٨٠١٢٣٠١٠٣١٨٧

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح